

نقض الشافعية على الحنفية

تأليف:
أبو ثور قتادة الصيرفي

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين نبينا و حبيبنا محمد صلى الله عليه وسلم أما بعد :

فهذا كتاب لطيف وضعته لتبيان موقف الشافعي وأصحابه من أهل الرأي عموما و تطرقت لأمر أخرى أيضا، وأرجو أن يكون هذا الكتاب كافيا في تبين ذلك وقد انتشرت فرية عن الشافعي أنه كان يعظم أهل الرأي و يتسامح معهم وهذا من الباطل و قد تطرقت في الكلام عن روايات المدح المنسوبة له وضعفها الظاهر و بالله نستعين وعليه نتوكل .



- القول في أهل الرأي وإمامهم -

قال الشافعي : ما أشبه رأي أبي حنيفة إلا بخيط سحارة, تَمُدُّهُ هكذا فيجيء أصفر , وتمده هكذا فيجيء أخضر آداب الشافعي لابن أبي حاتم ص130

قال الشافعي : رأيت أبا حنيفة في النوم عليه ثياب وسخة رثة فقال : ما لي ولك ؟
آداب الشافعي لابن أبي حاتم

قال الشافعي : كان أبو يوسف قَلَّاسًا
آداب الشافعي لابن أبي حاتم

قال الشافعي : قلت : فنشدتك الله, أتعلم أن صاحبك يعني أبا حنيفة, كان جاهلا بكتاب الله عز وجل ؟ قال: اللهم نعم

قلت: وكان جاهلا بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال: نعم

مقتطف من حوار الشافعي مع الشيباني, مناقب الشافعي لابن أبي حاتم ص154

قال الشافعي : كان محمد جهميا يقول القرآن مخلوق
ذيل مناقب الشافعي لبيهقي

قلت {أبو ثور}: لا سبيل لدفع هذا عبر القول ان الشافعي لعله يقصد محمد اخر و ليس الشيباني, هذا مردود فقد نبه البيهقي ان المقصود الشيباني ثم بعدها روى روايات في توبة محمد بن الحسن و لا يتعارض هذا مع ثناء الشافعي على الشيباني في مواضع, كمثال على ذلك كان أهل الحديث يوثقون علي بن الجعد ويثنون على حفظه و نفس الوقت يكفرونه .

شهادة أحد الحنفية :

قال محمد بن عبد الستار الكردي : وبعد : ما كنت أسمع شفعويا يذم إمام الأئمة و سراج الأمة أبا حنيفة رضي الله عنه ويطعن فيه ويسيء القول به و يلعنه بل كنت أراه م يتقربون إلى أتباعه ويتوددون إلى أشياعه إلا المعتزلة فإنهم كانوا يبغضونهم لبدعتهم ويعادونهم لعدواتهم حتى دخلت حلب طهرها الله عن البدع فسمعت بعد مدة أن غلام المدرس من الشفعوية لعن أبا حنيفة فأنكرت ذلك على الناقل واستعظمته ثم توالى على سمعي من سكان مدارس الشفعوية المتفقة منهم أنهم يسيئون القول في الحنفيين و يبغضونهم وعندهم كتاب مكنون فيه مناظرة الشافعي مع محمد بن الحسن الشيباني يذكر فيه أن الشافعي ناظره فنظره عند هارون الرشيد وكفره و هم يعتقدون صحة ذلك ويدرسونه

الرد والانتصار لابن حنيفة لوحة 1 مخطوط مكتبة شهيد علي

قلت {أبو ثور} : أولا لفظ {شفعوي} لفظ لا يستقيم و هو لحن فاحش بل يقال شافعي , ثانيا قوله انه كان يراهم يتقربون من الحنفية, هذه فئة فقط و هذا موجود في كل المذاهب حتى عند أهل البدع يوجد منهم من يحاول التقرب من أهل السنة و كذلك مثلا كان هناك بعض الحنابلة يتقربون من الأشاعرة و غير ذلك, فليس معيارا لتبيين موقف الشافعية من أهل الرأي بشكل عام, ثالثا هذه شهادة حنفي على ان الشافعية كانوا يصدقون تكفير الشافعي للشيباني و يدرسون ذلك .

قال الشافعي : كنت أناظر محمد بن الحسن فكان له في قلبي وزن لأدبه و فصاحته حتى ناظرته في صلاة الخسوف فقام إلى غرفة له توهمت أنه يريد تهئية الصلاة فسمعتة وهو يقول بينه وبين نفسه: يحتج علي بصبي و امرأة يعني ابن عباس وعائشة, قال الشافعي: فذهب ما كان له في قلبي من وزن

تاريخ دمشق لابن عساكر

قال الشافعي لمحمد بن الحسن : أما صاحبكم فأعلم الناس بما لم يكن ولا يكون أبدا و أجهلهم بالسنن مقتطف من مناظرته مع الشيباني , مناقب الشافعي للبيهقي

قال الشافعي : ما أعلم أحدا وضع الكتب أدل على عوار قوله من أبي حنيفة

آداب الشافعي لابي ابي حاتم

قال الشافعي : أبو حنيفة يضع أول المسألة خطأ, ثم يقيس الكتاب كله عليها

آداب الشافعي لابي ابي حاتم

قال الشافعي في كتاب ابطال الاستحسان المفقود: قال أبو حنيفة لما رد خيار المجلس بين المتتابعين : رأييت لو كانا في سفينة, فترك الحديث الصحيح بهذا التخمين وقال في مسألة شهود الزوايا : القياس أنهم قذفة يحدون وترد شهادتهم لكن استحسنت قبولها ورجم المشهود عليه, قال الشافعي : واي استحسان في قتل المسلمين ؟ , وقال في الزوجين إذا تقاذفا , قال لها : يا زانية, فقالت : بل أنت زان, لا حد ولا لعان, لأنني استقبح أن ألعن بينهما ثم أحدهما, قال الشافعي : وأقبح منه تعليل حكم الله عليهما

البحر المحيط للزركشي

قال الشافعي: نظرت في كتب لأصحاب أبي حنيفة فإذا فيها مائة وثلاثون ورقة فعددت منها ثمانين ورقة خلاف الكتاب والسنة

قال ابن ابي حاتم : لأن الأصل كان خطأ فصارت الفروع ماضية على خطأ

آداب الشافعي لابي ابي حاتم

قال الشافعي للشيباني : إني لأحسبكم لو قال هذا غيركم لبلغتم به إلى أن تقولوا

مقتطف من مناظرته للشيباني , اختلاف الحديث ص77

القلم عنه مرفوع

قال الشافعي بعدما ذكر أبو يوسف وأصحابه : هم فقهاء العساكر

ذيل مناقب الشافعي للبيهقي

قال الشافعي : قال أبو حنيفة لأصحابه : إذا ناظرتم فأظهروا الضحك, يقض عليكم

الجمهور بالغلبة

قال الشافعي: وقدمت ومعي خمسون ديناراً قال : ومحمد يومئذ بالرقعة ,قال:

فأنفقت على كتبه فوجدت مثلهم ومثل كتبه مثل رجل كان عندنا يقال له : فروخ
وكان يحمل الدهن في زق له, فكان إذا قيل له عندك فرشنان ؟ قال: نعم, فإن قيل له :
عندك زنبق ؟ قال : نعم ,فإن قيل عندك خيري ؟ قال: نعم, فإذا قيل له أرني : وللق ذر
رؤوس كثيرة فيخرج له من تلك الرؤوس وإنما هو دهن واحد , و كذلك وجدت كتاب
أبي حنيفة, إنما يقول كتاب الله وسنة نبي عليه السلام, وإنما هم مخالفون له

الخبر طويل وهذا مقتطف ,حلية الاولياء وتاريخ دمشق

قال الدارقطني عن مناقب أبي حنيفة : موضوعة كلها وضعها أحمد بن المغلس

الحماني لسان الميزان 1/838 و تاريخ بغداد 209/4

قال الدارقطني بعدما سئل عن أبو يوسف: أعور بين عميان

تاريخ بغداد 16/381

قال الدارقطني عن أبي حنيفة : لا يصح سماعه عن أنس ولا عن أحد من الصحابة,

و لا تصح له رؤية أنس ولا رؤية أحد من الصحابة

سؤالات السلي 375 سؤالات السهي 383

قال الحميدي : حدثنا حمزة بن الحارث مولى عمر بن الخطاب عن أبيه:

قال : سمعت رجلاً يسأل أبا حنيفة في المسجد الحرام عن رجل قال أشهد أن الكعبة
حق ولكن لا أدري هي هذه أم لا ؟ فقال : مؤمن حقاً, و سأله رجل قال أشهد أن محمداً

بن عبد الله نبي ولكن لا أدري هو الذي في قبره بالمدينة أم لا . قال : مؤمن حقاً

تاريخ الفسوي 788/2

قال أبو بكر الحميدي : و من قال هذا فقد كفر

قال القاضي أبو حامد المروزي : لو ذهب الناس كلهم مذهب أبي حنيفة لم يكن

للشريعة نور ولا للسنة ظهور, قال : وذلك أن الحديث في مذهبه قليل كما أن القياس
والرأي والإستحسان كثير, والفقهاء قاعدته معرفة سنن رسول الله صلى الله عليه وسلم

واستنباط الأحكام من قوله وفعله في جميع أوقاته

و قال أبو حامد : لولا محمد بن الحسن وأبو يوسف وجانباهما من السلطان لذهب هذا المذهب وبطل
البصائر والذخائر للتوحيدي

قال ابن حبان : سمعت الحسن بن عثمان بن زياد يقول سمعت محمد بن منصور الجوار يقول رأيت الحميدي يقرأ كتاب الرد على أبي حنيفة في المسجد الحرام فكان يقول قال بعض الناس كذا فقلت له فكيف لا تسميه ؟

قال : أكره أن أذكره في المسجد الحرام المجروحين لابن حبان 70/3

قال الشيخ أبو حامد الإسفراييني بعد ذم الدارقطني لأبي يوسف: ألحقوا هذا الكلام في الكتاب تاريخ بغداد 8/635

قال أبو إسحاق المروزي : وصلاة المنفرد أحب إلي من الصلاة خلف الحنفي, لأنه لا يرى الترتيب واجبا في الطهارة, ولا النية, ولا يرى وجوب الأركان

البيان للعمري 2/365

قال زكريا الساجي : أما محمد بن شجاع الثلجي فكان كذابا احتال في إبطال الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ورده نصرة لأبي حنيفة ورأيه

تاريخ بغداد 3/317

قال زكريا الساجي : يعقوب بن ابراهيم أبو يوسف صاحب أبي حنيفة مذموم مرجئ تاريخ بغداد 16/377

ذكر الساجي في كتاب العلل له : باب أبي حنيفة أنه أستتيب في خلق القرآن فتاب الإنتقاء لابن عبد البر ص150

قال زكريا الساجي : محمد بن الحسن كان يقول بقول جهنم وكان مرجئا

تاريخ بغداد 2/570

قال أبو ثور إبراهيم بن خالد لأبي داود : ما رأيت أكذب من اللؤلؤي, كان على طرف لسانه ابن جريج عن عطاء

تاريخ بغداد 8/280

قال ابن خزيمة في صحيحه بعد أن ساق حديث أبي بزة المشهور في مواقيت الصلاة :

روى هذا الخبر من ليس الحديث بصناعته فجاء بطامة, رواه عن سليمان التيمي

قلت {أبو ثور}: هو يتكلم عن أبو يوسف والدليل على ذلك ان الدارقطني قال أن أبو

يوسف خالف و رواه عن سليمان التيمي عن انس عن رسول الله عليه الصلاة والسلام

قال الدارقطني في العلل : وخالفهم أبو يوسف القاضي فرواه عن سليمان التيمي عن

انس عن النبي صلى الله عليه وسلم

قال أبو حامد الإسفراييني في مسألة الترجيح بين القولين: ما يخالفه مذهب أبي حنيفة أرجح البحر المحيط للزركشي 8/139

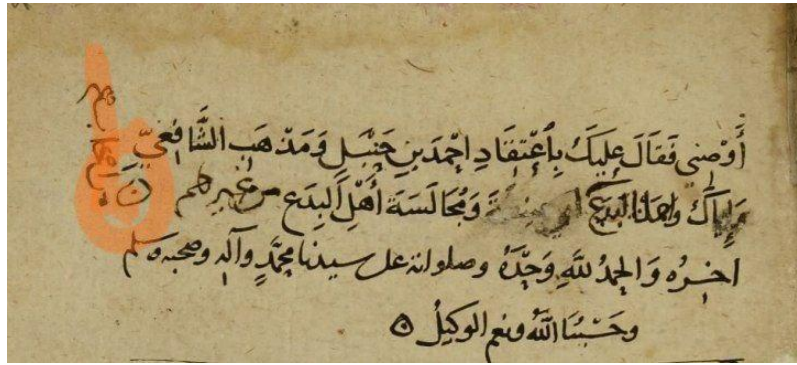
قلت {أبو ثور}: وهذه مسألة أصولية الأمر فيها واسع، إنما أوردت كلام الشيخ أبي حامد لأنه ما قال هذا إلا لشدته على أهل الرأي ومذهبهم قال أبو حامد بن المقرئ وهو يصنف الفرق الضالة: وكذلك أهل الرأي لاتباعهم آراءهم في كتاب الله وسنن رسوله صلى الله عليه وسلم وتحكيمهم إياها فيهما
الفرقة الناجية من النار له ص30

قال القاضي أبو الطيب الطبري: كان أبو علي بن خيران يعاتب ابن سريج على القضاء ويقول: هذا الأمر لم يكن في أصحابنا إنما كان في أصحاب أبي حنيفة
سير اعلام النبلاء 15/59

قال شيخ الإسلام الهكاري: رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في المنام فقلت يا رسول الله أوصني بوصية أحفظها عليك قال عليه باعتقاد أحمد بن حنبل ومذهب الشافعي وإياك مجالسة أهل البدع وأصحاب أبي حنيفة

مخطوط اعتقاد الشافعي للهكاري

قلت {أبو ثور}: في المخطوط طمسوا كلمة أبي حنيفة وهذا أمر متوقع فقد فعلوا ذلك في كثير من الكتب منها تاريخ البخاري



قال أبو جعفر الترمذي: كتبت الحديث تسعا وعشرون سنة وسمعت مسائل مالك و قوله ولم يكن لي حسن رأي في الشافعي فبينما أنا قاعد في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة اذ غفوت غفوة فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله أكتب رأي أبي حنيفة؟ قال لا، قلت أكتب رأي مالك؟ قال ما وافق حديثي، قلت له

أكتب رأي الشافعي؟ فطأطأ رأسه شبه الغضبان لقولي وقال هذا ليس برأي هذا رد على من خالف سنتي فخرجت على أثر هذه الرويا إلى مصر فكتبت كتب الشافعي

تاريخ بغداد 234/2

قال عبد الرحمن المعلمي : فبقوة الدولة ثم بتعصب الدول التي جاءت بعد ذلك و بتعصب الأعاجم وباختلاف المناقب الغالية كما مر بعض أمثله في ترجمة محمد بن سعيد البورقي انتشر مذهب أبي حنيفة، فالملوك و الأمراء يرون مذهب أبي حنيفة أقرب إلى أهوائهم لتحليل بعض المسكر وغيره ولا سيما مع ما فيه من الحيل التي كان يتقرب بها القضاء إلى الأمراء حتى قيل في أبي جعفر الطحاوي ما قيل كما ذكره ابن النديم في الفهرست

تنزيه الشافعي عن مطاعن الكوثري ضمن آثاره 331/15

قال أبو نعيم الأصبهاني : النعمان بن ثابت أبو حنيفة مات ببغداد سنة خمسين ومائة قال بخلق القرآن واستتيب من كلامه الرديء غير مرة كثير الخطا والأوهام

الضعفاء لأبي نعيم ص154

قال عثمان الدارمي في النقض: فيقال لهذا المعارض : فكيف جعلت أنت أثرا ما رويت في رد مذهبنا عن أبي حنيفة وأبي يوسف وأبي أسامة وأبي معاوية والمريسي واللؤلؤي والثلجي؟ فإن لم يكن ما روينا من ذلك عن جعفر بن محمد وعمرو بن دينار وبقية بن الوليد وابن المبارك ووكيع وعيسى بن يونس ونظرائهم، فكيف أقمت أقاويل هؤلاء المتهمين لنفسك أثرا ولا تقيم أقاويل هؤلاء المتميزين لنا أثرا

قلت {أبو ثور}: وجه الاستدلال هو ان الدارمي قال عنهم متهمين و من بينهم أبي حنيفة وقال الدارمي : ويحك , إن الناس لم يرضوا من أبي حنيفة إذا أفتى بخلاف روايات رويت عن النبي صلى الله عليه وسلم في البيعين بالخيار ما لم يفترقا وفي الوضوء من لحوم الإبل وإشعار البدن وفي إسهام الفارس والراجل وفي لبس الخفين إذا لم يجد النعلين وما أشبهها من الأحاديث حتى نسبوا أبا حنيفة فيها إلى رد حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وناقضوه فيها ووضعوا عليها الكتب

قال أحمد بن أبي الحسن : أرسلني ابن خزيمة إلى السراج فقال : قل له: أمسك عن ذكر أبي حنيفة وأصحابه فإن أهل البلد قد شوشوا، فأديت الرسالة فزبرني

تاريخ الاسلام للذهبي 329/23

قلت {أبو ثور}: وقع تحريف في سير اعلام النبلاء "أمسك عن ذكر أبي خليفة" وهذا تحريف خبيث لا يوجد شخص بهذا الإسم له أتباع، والنقطة الثانية هي ان ابن

خزيمة انكر عليه بسبب التشويش الذي وقع يعني الفتنة، ولم يقل له انت تريد قطع رأس الإسلام، ولم يقل له أنت تطعن في العلماء، ولم يقل له تعلم أركان الصلاة ثم تكلم كما يفعل من ينسب نفسه للسلف اليوم عند سماع كلاما في أبي حنيفة، والنقطة الثالثة هذا السراج الثقفي من الأئمة و كان يتكلم في أهل الرأي وإمامهم قال القدوري : كان أبو جعفر الطحاوي يقرأ على المزني فقال له يوما والله لا أفلحت فغضب وانفل من عنده وتفقه على مذهب أبي حنيفة فصار إماما فكان إذا درس أو جاب في المشكلات يقول رحم الله أبا إبراهيم لو كان حيا ورآني كفر عن يمينه

رواه السلفي في معجمه

قلت {أبو ثور}: طبعا هذا كلام مردود، لو كان حيا في زمانك لم يكن ليكفر عن يمينه لأنه قصد أنك لن تفلح في فقه أهل الحديث، أما البدعة ورد سنة رسول الله بالآراء والاستحسان والقياس الفاسد، هذا يفلح فيه أي شخص

قال أحمد بن محمد شاكر في مراسلاته لمحمد حامد الفقي: وكنت في بعض الأعيان إذا لم يعجبك حديث ثابت صحيح ولم تستطع الحكم بضعفه تذهب إلى تأويله بما يكاد يخرج عن دلالة الألفاظ على المعاني وكنت أنصحك بأن هذه الطريقة هي التي ننعاها وينعاهها علماء السنة على أهل الرأي

قال الذهبي في زغل العلم : الفقهاء الحنفية أولوا التدقيق والرأي والذكاء والخير من مثلهم إن سلموا من التحيل والحيل على الربا وإبطال الزكاة ونقر الصلاة والعمل بالمسائل التي يسمعون النصوص النبوية بخلافها .

قال أحمد بن محمد الرملي : لما دخلت العراق ورأيت كثرة الاختلاف وقلت اللهم بين لنا ما نحن فيه ثم نمت فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم وكأنه قد دخل من باب بني شيبه وأسند ظهره إلى الكعبة وقعد على يمينه الشافعي وأحمد بن حنبل و عن يساره أبو حنيفة وبشر المريسي ، فتقدمت وقلت يا رسول الله من كثرة الاختلاف هؤلاء ما أدري بأي شيء أخذ فأوما النبي صلى الله عليه وسلم إلى الشافعي وأحمد فقال {أولئك الذين اتينهم الكتب والحكم والنبوة}، ثم أوما إلى النعمان وبشر وقال {فإن يكفر بها هؤلاء فقد وكلنا بها قوما ليسوا بها بكافرين} ثم أوما إلى الشافعي وأحمد وقال { أولئك الذين هدى الله بهداهم اقتده} ، قال : ثم انتهبت وتصدقت في غد بألف درهم واعتقدت مذهب الشافعي

الواضح النفيس لابن غانم التنيسي

قال أبو عبد الله الزبيري في اعتقاده : فرحم الله من قال الحق، واتبع الأثر وتمسك

بالسنة واقتدى بالصالحين وأدحض الله حجة المرجئة وأبتر كيد القدرية وأزال دولة
الرافضة وأمحق سنة أصحاب الرأي وكفانا مؤنة الخازميين وعجل الانتقام من
الجهمية .

- النقص على روايات المرح الموضوعة -

يستدل الكثير من الناس برواية مشهورة لا أساس لها من الصحة و هي رواية الناس عيال على أبي حنيفة في الفقه و سأنبت بطلانها من كل الطرق

أول رواية و هي الرواية التي عند الخطيب : الناس عيال على هؤلاء الخمس من اراد ان يتبحر في الفقه فهو عيال على أبي حنيفة الى نهاية كلام الشافعي

قلت {أبو ثور}: الرواية في اسنادها عباس بن عزيز أبو الفضل القطان والصواب عزيز و هو مجهول , قال البيهقي : لا أعرفه, و لم يذكر في كتب التراجم بجرح و لا تعديل

الرواية الثانية و هي عند الخطيب أيضا : من أراد أن يعرف الفقه فليزلم أبا حنيفة وأصحابه

قلت : هذه رواية منكورة فيها مجهول وكذاب ومعتزلي , اما المعتزلي فهو علي بن المحسن التنوخي , اما المجهول فهو محمد بن حمدان بن مهران النيسابوري, اما الكذاب فهو ابن الصلت الحماني و هو ابن المغلس و قد سبق قول الدارقطني فيه و أنه هو من وضع مناقب أبي حنيفة المكذوبة

الرواية الثالثة عند أبي نعيم : الناس عيال على أبي حنيفة في الفقه

قلت : فيها مجهولان, حمزة بن علي بن العباس أبو عمارة المصري مجهول, و حمزة بن علي المصري كذلك مجهول

الرواية الرابعة عند ابن عبد البر في كتابه الانتقاء و في سندها عباس بن عزيز و هو مجهول كما وضحنا

الرواية الخامسة عند الخطيب : ما رأيت أحد أفقه من أبي حنيفة, اسناده مظلم , فيه زكريا بن عبد الرحمن و عبد الله و لم أعرفهما, و في الاسناد ايضا هارون بن سعيد و هو ثقة و ثبت عنه عكس ذلك يعني رواية في ذم أبو حنيفة و هي بإسناد صحيح عند ابن ابي حاتم في مناقب الشافعي

الرواية الخامسة في اخبار ابي حنيفة للصيمري : أهل الكوفة كلهم عيال على أبي حنيفة, في اسنادها ابن المغلس وهو كذاب

الرواية السادسة عند الصيمري : الناس عيال على أبي حنيفة في القياس والاستحسان , في اسناده ابن المغلس و هو كذاب

وقد رأيت محقق تاريخ بغداد أخذ يصحح بعض هذه الآثار و الجهالة في أسانيدھا واضحة وضوح الشمس، فنعوذ بالله من غلبة الهوى.

و بعد أن وضحنا بطلان هذه الرواية فكيف تعتبر هذه الرواية هي أساس موقف الشافعي من إمام أهل الرأي و يتم تجاهل الروايات الثابتة بالاسناد الصحيح في ذم الرجل ؟ لا سبيل لكم إلا أن تطعنوا في ابن أبي حاتم و هذا لن تقدرؤا عليه وأما رواية تبرك الشافعي بقبر أبي حنيفة فالنكارة فيها واضحة وضوح الشمس ، في اسنادها مكرم بن أحمد و هذا مكرم كان عنده كتاب في فضائل أبي حنيفة اتهمه الدارقطني باشتماله على الكذب لما فيه من روايات من طريق ابن المغلس الحمانى و في اسناد الرواية عمر بن اسحاق بن ابراهيم ليس له ترجمة و فيها علي بن ميمون لم أرى من أثبت له سماعا عن الشافعي قال ابن القيم : والحكاية المنقولة عن الشافعي أنه كان يقصد الدعاء عند قبر أبي حنيفة من الكذب الظاهر

إغاثة اللفان

قال المعلى : من عمر هذا؟ و من شيخه؟ أموثقان هما عند الخطيب كما زعم الكوثري؟

أما أنا فقد فتشت تاريخ بغداد فلم أجد فيه لا موثقين ولا غير موثقين بل ولا وجدتهما في غيره نعم في غيره علي بن ميمون الرقي يروي عن بعض مشايخ الشافعي و نحوهم وهو موثق لكن لا نعرف له رواية عن الشافعي وقد راجعت توالي التأسيس لابن حجر لأنه حاول استيعاب الرواة عن الشافعي فلم أجد فيهم علي بن ميمون لا الرقي ولا غيره وهذه حال الإسناد ولا يخفى على ذي معرفة أنه لا يثبت بمثله شيء ويؤكد ذلك حال القصة فإن زيارته قبر أبي حنيفة كل يوم بعيد في العادة وتحريه قصده للدعاء عنده بعيد أيضا، إنما يعرف تحري القبور لسؤال الحوائج عندها بعد عصر الشافعي بمدة، فأما تحري الصلاة عنده فأبعد وأبعد

- ذكر من أودع بسبب أهل الرأى -

عبد العزيز القحيطي :

قال الذهبي في حوادث سنة سبع وأربعين وستمائة : و فيها كتبت فتيا ببغداد هل الإيما
ن يزيد وينقص ؟ فامتنع الفقهاء من الجواب خوفا من الفتنة وكتب فيها الكمال علي
بن وضاح والمحدث عبد العزيز القحيطي وبالغا في ذم من يقول لا يزيد ولا ينقص
فأخذ الفتيا بعض الحنفية وعرضها على الديوان العزيز وقال قد تعرض لسب أبي
حنيفة

و أمر بإخراج ابن وضاح من المستنصرية وبنفي القحيطي

قال ابن الفوطي في الحوادث الجامعة في حوادث سنة سبع وأربعين وستمائة : وفيها
كتب إنسان فتيا مضمونها : هل الإيمان يزيد وينقص أم لا ؟ وعرضت على جماعة فلم
يكتبوا فيها، فكتب فيها ابن وضاح الحنبلي و عبد العزيز القحيطي و بالغا في ذم من
يقول إن الإيمان لا يزيد ولا ينقص ثم سلمت الى فقيه حنبلي فحبسها عندع فلم
يكتب فيها فانتهى حديثها الى الديوان وتألم الحنفية من ذلك وقالوا : هذا يعرض بدم
أبي حنيفة، فتقدم بإخراج ابن وضاح من المدرسة المستنصرية ونفي ابن القحيطي من
بغداد فحمل الى الحديثة وألزم المقام بها

سهل بن عبد الله الفرحان :

قال أبو نعيم في حلية الأولياء : ولقي من الجهال أذى فيما نقل من مذهب الشافعي
فإنه أول من حمل من علم الشافعي مختصر حرمله بن يحيى عن الشافعي فاستعظم
ذلك الجهال الذين كانوا على مذهب أهل العراق فصبر على آذاهم ولم يعارضهم بشيء
محتسبا في ذلك إلى ان مضى حميدا رشيدا رحمه الله تعالى

السمعاني :

قال السبكي : وكان رجوع أبي المظفر عن مذهب أبي حنيفة في دار ولي البلد ملكانك
بحضور أئمة الفريقين في شهر ربيع الأول سنة ثمان وستين وأربعمائة واضطرب أهل
مرو وأدى الأمر إلى تشويش العوام والخصومة بين أهل المذهبين وأغلق باب الجامع
الأقدم وترك الشافعية الجمعة إلى أن وردت الكتب من جهة ملكانك من بلخ في شأنه
والتشديد عليه فخرج من مرو ليلة الجمعة أول ليلة من شهر رمضان سنة ثمان و
ستين وأربعمائة

أبو الحسن ابن اللبان الدينوري:

قال الموفق بن عبد الكريم الهروي : كان شيخنا أبو الحسن بن اللبان عنده حلية الأولياء سماعه من أبي نعيم فأتاه صوفي فسأله أن يقرأه فقال له الشيخ : إن في هذا الكتاب ذكر الممتحنين فإن أردت أن تقرأه فوطن نفسك على المحنة , فقال الصوفي : نعم , فابتدأ في قراءته وكان يقرأه أياما فاتفق أنه انتهى إلى موضع فيه ذكر أبي حنيفة وذمه , وكان في المجلس إنسان حنفي , فسمع ذلك وسعى بالشيخ إلى القاضي ورفع الأمر إلى السلطان , فأمر الشيخ أبا الحسن بلزوم بيته وأقفل باب المسجد ومنع من التحديث , قال : وكان ذلك في آخر عمره , فنالتة في ذلك بلية شديدة , وأخذ الصوفي وضرب ضربا عنيفا ونفي من البلدة , وصحت فراسة الشيخ في ذكر المحنة

الذهبي:

قال أبو الطيب المكي الحسني في تعريف ذوي العلا: وبلغني أنه سئل أن يجمع شيئا في حديث أبي حنيفة فتوقف وسهل الأمر في ذلك وعلله بقلة حديث أبي حنيفة فلم يسهل ذلك بالحنفية فتركوه حتى خرج إلى الجامع سحرا فأدخلوه إلى بعض المدارس وعاتبوه على توقفه وأوهموه أنهم يريدون ذبحه فتلطف بهم وأنعم بما طلب منه , وجمع لهم شيئا سماه صحيفة نظيفة من حديث أبي حنيفة

- قول الراشدة في أهل الرأي -

طبعاً هؤلاء ليسوا حجة عندي إنما الإستشهاد بهم لأنهم أئمة عند القوم المخالفين
قال الغزالي في المنحول: وأما أبو حنيفة فلم يكن مجتهداً لأنه كان لا يعرف اللغة و
يدل عليه قوله ولو رماه بأبو قبيس وكان لا يعرف الأحاديث ولهذا ضري بقبول
الأحاديث الضعيفة ورد الصحيح منها ولم يكن فقيه النفس بل كان يتكاسل لا في محله
على مناقضة مآخذ الأصول ويتبين ذلك باستمرار ثنا مذاهبه فيما سنعد باباً في آخر
الكتاب والله اعلم

وقال الغزالي: وأما أبو حنيفة فقد قلب الشريعة ظهراً لبطن وشوش مسلكها وغير
نظامها فإننا نعلم أن جملة ما ينطوي عليه الشرع ينقسم إلى استحثاث على مكارم
الأخلاق وزجر عن الفواحش والكبائر وإباحة تغني عن الجرائر وتعين على امتثال
الأوامر وهي بمجموعها تنقسم إلى تعبدات ومعاملات وعقوبات فلينظر العاقل
المنصف في مسلكه

المنحول ص 613

قلت: ثم قام الغزالي بذكر منهج إمام أهل الرأي الفاسد ثم قال كلام يقتضي تكفيره ,
إنما اقتصر على مقتطفات كي لا يطول الكتاب, يرجى الرجوع للمصدر لتكملة كلام
الغزالي

قال الجويني في البرهان: وأما أبو حنيفة فما كان من المجتهدين أصلاً لأنه لم يعرف
العربية حتى قال لو رماه بأبا قبيس وهذا لا يخفى على من شدا أدنى شيء من العربية
ولم يعرف الأحاديث حتى رضي بقبول كل سقيم ومخالفة كل صحيح ولم يعرف
الأصول حتى قدم الأقيسة على الأحاديث لعدم فقه نفسه اضطرب مذهبه وتناقض
وتهافت وكان يقول لا يضر مع الإيمان معصية كما لا لا ينفع مع الكفر طاعة
فقال كل فقه بعدك حرام ووقع ذلك منه موقعا عظيماً وعن هذا قيل استتيب أبو
حنيفة من الأرجاء مرتين فإن هذا مذهب المرجئة فكيف يظن وحاله هذا مجتهداً
قال أبو الحسن الأشعري في مقالاته: والفرقة التاسعة من المرجئة أبو حنيفة و
أصحابه يزعمون أن الإيمان المعرفة بالله والإقرار بالله والمعرفة بالرسول والإقرار
بما جاء من عند الله في الجملة دون التفسير

قال أبو منصور البغدادي: فمن أدى الصلاة على مذهب الشافعي كان على يقين من
صحتها ومن أداها على مذهب مخالف وقع الخلاف في صحة صلاته من وجوه:

إجازتهم الوضوء في السفر بنبذ التمر، وتطهير القدم والثوب عن النجاسات بالماءات واجازوا الصلاة في جلد كلب المذبح من غير دباغ واجازوا الوضوء بغير نية ولا ترتيب وأسقطوه في مس الفرج والملاسة واجازوا الصلاة من ذرق الحمام مع قدر الدرهم من النجاسات الجامدة أو ربع الثوب من البول أو مع كشف بعض العورة وأبطلوا تعيين التكبير والقراءة واجازوا القرآن منكوسا وبالفارسية واسقطوا الطمأنينة في الركوع والسجود والاعتدال في الركوع وبين السجدين والتشهد والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة مه الخروج عنها بالحدث وأبطلنا نحن الصلاة من هذه الوجوه وأوجبنا الإعادة على من صلى خلف واحد من هؤلاء وهم لا يوجبون الإعادة على من صلى خلفنا على مذهبنا في هذه المسائل

التحصيل في أصول الفقه {مفقود} نقلته من رسائل السيوطي

قال الماوردي: بعد ذكر أثر ابن عمر عن أبو هريرة "إن لأبي هريرة زرعاً": فجعل عيسى بن أبان هذا القول من ابن عمر قد حافى أبي هريرة وطعنا عليه وذكر أن عائشة كانت تقول إلا تسمعون إلى هذا الرجل {تقصداً أبا هريرة} يروي عامة نهاره ولقد كان السامع يسمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم كلاماً لو أراد أن يعده لعدّه وأحصاه، وحكى عن إبراهيم النخعي أنه قال: كان يؤخذ بروايات أبي هريرة ويترك فأوهى بهذه الحكايات أحاديث أبي هريرة ومنع من الإحتجاج عليه بها ورام لنصرة أبي حنيفة أن لا يكون اقتناء الكلب مخصوصاً، وهذا فعل من عاند صحابة نبيه حتى سبهم ظناً وجعل لديهم غدراً ولو سلم من زلل الهوى وميل العباد وسمع فيهم قول الله تعالى {كنتم خير أمة أخرجت للناس} لوضح له ما لا يجد غدراً معه، ولعلم أن أبا هريرة من المكثرين سماعاً وحفظاً

الحاوي للماوردي

قلت {أبو ثور}: طبعا كلام الماوردي ينطبق على أغلب الحنفية لأن أكثرهم يسيء القول في الصحابي الجليل أبو هريرة رضي الله عنه، وليست المسألة أنهم يردون حديثه فقط لأنه ليس بفقيه كما يزعمون، بل إتهموه بالتساهل في الرواية، قال السرخسي في المبسوط: من مذهبنا أنه إنما يقبل من أحاديث أبي هريرة ما لا يخالف القياس فأما ما خالف القياس الصحيح فالقياس مقدم عليه، لأنه ظهر تساهله في باب الرواية. قال القاضي أبو الطيب الطبري: كنا في مجلس النظر بجامع المنصور، فجاء شاب خراساني فسأل عن مسألة المصراة فطالب بالدليل، حتى استدل بحديث أبي هريرة الوارد فيها فقال {وكان حنفياً}: أبو هريرة غير مقبول الحديث

فما استتم كلامه حتى سقط عليه حية عظيمة من سقف الجامع فوثب الناس من
اجلها وهرب الشاب منها و هي تتبعه, فقليل له : تب تب, فقال تبت, فغابت الحية فلم
يرى لها أثر

سير اعلام النبلاء بإسناد صحيح 2/518

قلت {أبو ثور}: القاضي ليس أشعريا إنما أوردت هذه الحكاية كبرهان اضافي على سوء
قول القوم في أبي هريرة

قال إلكيا الهراسي في تعليقه : أعلم أن أدوات الشرط كلها تقتضي العموم مثل : من
و ما وأينما وحيثما, هذا ما عليه أهل اللغة وطابقهم عليه الأصوليون
وذهب شراذم من متفهمة أصحاب أبي حنيفة الذين لا علم لهم بالأصول : أن لفظة
من تختص بالذكر ولا تقع على الإناث

قال أبو إسحاق الإسفراييني: الصلاة خلفهم فاسدة وإن أتوا بالأركان والشروط

فتاوى القفال ص84

قال البيهقي : جاءني شخص من أصحابي بكتاب لأبي جعفر الطحاوي فكم من حديث
ضعيف فيه صححه لأجل رأيه وكم من حديث فيه صحيح ضعفه لأجل رأيه
وهو بلفظ آخر في معرفة السنن والآثار للبيهقي

- ذكر من تاب من مناجمهم -

أبو ثور إبراهيم بن خالد :

ذكر أبو نعيم في الحلية بسند صحيح عن أبي ثور أنه قال : كنت أنا وإسحاق بن راهويه وحسين الكرابيسي وذكر جماعة من العراقيين ما تركنا بدعتنا حتى رأينا الشافعي

وقال أيضا : لما ورد الشافعي العراق جاءني حسين الكرابيسي وكان يختلف معي إلى أصحاب الرأي , فقال: قد ورد رجل من أصحاب الحديث يتفقه, فقم بنا نسخر به فذهبنا حتى دخلنا عليه فسأله الحسين عن مسألة فلم يزل الشافعي يقول قال الله قال رسول الله حتى أظلم علينا البيت فتركنا بدعتنا واتبعناه محمود بن سبكتكين :

ذكر الجويني أن محمود بن سبكتكين كان حنفيا يحب الحديث فوجد كثيرا منه يخالف مذهبه فجمع الفقهاء بمرو, وأمر بالبحث في أيما أقوى مذهب أبي حنيفة أو الشافعي قال : فوقع الاتفاق على أن يصلوا ركعتين بين يديه على المذهبين فصلى أبو بكر القفال المروزي بوضوء مسبغ وسترة وطهارة وقبله وتمام أركان لا يجوز الشافعي دونها ثم صلى صلاة على ما يجوزه أبو حنيفة فلبس جلد كلب مدبوغا قد لطخ ربهه بالنجاسة وتوضأ بنبيذ فاجتمع عليه الذباب وكان وضوءا منكسا ثم كبر بالفارسية وقرأ بالفارسية : دوبرك سبز , ونقر ولم يطمئن ولا رفع من الركوع و تشهد وضرط بلا سلام فقال له السلطان : ان لم تكن هذه الصلاة يجيزها الإمام قتلتك, فأنكرت الحنفية الصلاة , فأمر القفال بإحضار كتبه, فوجد ذلك فتحول محمود شافعيأ أبو المظفر السمعاني :

قال السمعاني كما ذكر الذهبي : كنت حنفيا فبدا لي وحججت فلما بلغت سميراء رأيت رب العزة في المنام فقال لي: عد إلينا يا أبا المظفر فانتبهت وعلمت أنه يريد مذهب الشافعي فرجعت إليه

محمد بن طاهر ابن الحسن بن الوزير:

كان حنفيا ثم تحول شافعيأ, ذكر ذلك الذهبي والصفدي وغيره, و سمع منه الحاكم أبو عبد الله

أحمد بن علي بن عبد القادر المقرئ:

قال ابن العماد في شذرات الذهب : تفقه على مذهب أبي حنيفة على جده شمس

الدين محمد بن الصائغ ثم تحول شافعيًا بعد مدة طويلة

الحمادي أبو علي حسن بن علي بن مكي:

قال الذهبي : كان حنفيًا ثم تحول شافعيًا , توفي سنة ستين وأربع مائة

بدر الدين البشتكي :

قال ابن حجر: وحفظ كتابا في فقه الحنفية ثم تحول شافعيًا

أبو القاسم بن ناجية الحربي الفقيه:

قال الذهبي : تفقه على أبي الخطاب وبرع في مذهب أحمد ثم صار حنفيًا ثم تحول

شافعيًا

- من تعصب أهل الرأي -

وقد ذكرنا مسبقا مظاهر تعصب الأحناف منها طعنهم بالصحابة وغير ذلك وأذيتهم لأهل الحديث, سنذكر أشياء إضافية في هذا الفصل .

قال الماتريدي في تفسيره : ثم قول الشافعي {يتكلم عن قوله في ابطال الوضوء باللمس} قول ثالث خارج عن قول الصحابة والسلف جميعا رضوان الله عليهم لأنه يزعم أن اللمس هو الجماع وما دونه فذلك ابتداع في الآية قولاً وتفسيراً, خالف فيه ما روي عن الصحابة جملة والسلف لذلك كان مخطئاً مبتدعاً

قلت {أبو ثور}: لعنة الله على الماتريدي الكافر الكذاب, بل قال بقول الشافعي غيره , و هناك من فصل وأبطل الوضوء باللمس مع الشهوة و هذه رواية عن أحمد أيضاً وغيره و الماتريدي هذا بلغ به التعصب إلى الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال الماتريدي: ألا ترى إلى ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: لا نكاح إلا بشهود , ليس فيه إثبات النكاح إذا كان ثم شهود, ولكن فيه نفي النكاح بغير شهود تصريحاً

قلت {أبو ثور}: لا يستحي هذا الكافر من الكذب, لا يوجد حديث بهذا اللفظ حتى في مصنفات الطحاوي والكرخي

وقال الماتريدي: وروى عن النعمان بن بشير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: كل شيء خطأ إلا الحديد والسيف

قلت: لم أرى هذا الحديث إلا عند الماتريدي

قال ابن المبرد في تنوير الصحيفة: بعد أن سرد الأحاديث التي أوردها ابن أبي شيبة في كتاب الرد على أبي حنيفة: وقد سمعت من والدي أن بسبب هذا قتل الحافظ شمس الدين ابن عبد الهادي فإنه دخل عليه جماعة من الحنفية وهو يكتب في ذلك فظنوه يصنفه وأنه هو وضع ذلك فعملوا له فتنة ثم وقع الصلح بينهم ثم سموه في طعام أكله فمات منه وسمعتة يقول: إنه لما أكله لم يصل إلى البيت حتى وقع ومات

قال الحصكفي في الدر المختار: أن الخضر أودع أوراق المذهب الحنفي في نهر جيحون إلى وقت نزول عيسى عليه السلام, حتى إذا نزل أخذ هذه الصحائف وتعلم منها المذهب الحنفي حتى يحكم به آخر الزمان

قلت {أبو ثور}: لا تعليق, كلام لا يقبله المجانين فضلاً عن العقلاء

قال عبد الغني المقدسي: كنا بالموصل نسمع الجرح والتعديل للعقيلي فأخذني أهل الموصل وحبسوني وأرادوا قتلي من أجل ذكر أبي حنيفة فيه
 قال: فجاءني رجل طويل معه سيف: فقلت: لعله يقتلني وأستريح
 قال: فلم يصنع شيئاً ثم أطلقت، وكان هو وابن البرني فأخذ ابن البرني الكرسي التي فيها ذكر أبي حنيفة ففتشوا الكتاب فلم يجدوا شيئاً فهذا كان سبب خلاصه
 حكاهما الذهبي في تاريخه

قال أبو المعالي ابن مازة البخاري في محيط البرهاني: وذكر الشيخ أبو حفص السفكردري في فوائده: أنه لا ينبغي للرجل الحنفي أن يزوج ابنته من شفعوي المذهب و قال أبو المعالي أيضاً: وعن الشيخ أبي بكر محمد بن الفضل: أن من قال: أنا مؤمن إن شاء الله إنه يكفر في الحال، فعلى هذا القياس لا يجوز المناكحة بيننا وبينهم أصلاً
قلت {أبو ثور}: ليس بيننا وبينكم فقط بل الأمة بكاملها لأن الاستثناء في الإيمان عقيدة السلف سواء من المالكية أو الشافعية أو الحنبلية، إلا ما ذكر عن بعض الاعيان كسحنون وابن عون الخزاعي وغيره وتأثرهم بهذا المذهب، إلا أنهم لم يبلغوا لدرجة تكفير من يستثنى في الإيمان، حتى الطحاوي والكرخي وغيره و لم يبلغوا ذلك
 قال ابن العماد في شذرات الذهب: فإنه {الملطي الحنفي} قرب الفساق، استكثر من استبدال الأوقاف، وقتل مسلماً بنصراني، ثم لما مات الكلستاني، استقر بعده في تدريس الصر غتمشية، واشتهر أنه كان يفتي بأكل الحشيش وبوجوه من الحيل في أكل الربا وأنه كان يقول: من نظر في كتاب البخاري تزندق، قاله ابن حجر
قلت {أبو ثور}: ولا أقول أن كل أهل الرأي هكذا إنما ذكرنا هذا لأن أصولهم تؤدي إلى هذا النوع من الكلام والاضطراب والتعصب

قال الحصكفي في الدر المختار:

فلعنة ربنا أعداد رمل على من رد قول أبي حنيفة

قال التقي الفاسي في ترجمة ضياء الدين الهندي الحنفي: وكان عارفاً بمذهبه و أصوله مع مشاركة في العربية وغيرها وعنده لمذهبه عصبية مفرطة عيبت عليه، لما فيها من الغص من الغض من الامام الشافعي وأتباعه .

قال الدبوسي في كتابه: كل حديث حالف قول إمامنا فهو مؤول أو منسوخ

قلت {أبو ثور}: وإمامنا الشافعي يقول: إذا صح لكم الحديث فخذوا به ودعوا قولي، وللقوم طوام كثيرة يطول ذكرها فاقصرنا على بعضها، فإذا قال قائل: إنما

أنت ذكرت فئة من المتعصبين منهم وهذا يوجد في كل مذهب, قلت : بل عند الحنفية أكثر بكثير من أي مذهب آخر, وقد اتفق أغلبهم على الطعن في أبي هريرة مثلاً, وغير ذلك من استعمال الحيل و ابطال زكاة و هلما جرى من طوامهم المدونة في كتب التاريخ والفقه , فلا مجال للمقارنة بأي حال, شتان بين من إتبع أصولاً صحيحة وبنى مذهبه عليها و بين من اتبع أصولاً فاسدة وبنى مذهبه عليها, فالمتعصب من مذهب الحنابلة أو الشافعية خير بكثير من المتعصب من مذهب أهل الرأي, نسأل الله العافية .
و أختتم الكلام بمسألة من مسائل الإمام أحمد رحمه الله : سأله الكوسج : هل يؤجر الرجل على بغض أصحاب أبي حنيفة ؟ قال أحمد: ايه والله . مسائل الكوسج

الفهرس

- 1..... القول في أهل الرأي و إمامهم
- 9..... النقض على روايات المدح الموضوعه
- 11..... ذكر من أؤذي بسبب أهل الرأي
- 13..... قول الأشاعرة في أهل الرأي
- 16..... ذكر من تاب من منهمهم
- 18..... من تعصب أهل الرأي
-